حتم لازم اي واجب بمعني الفرض من لم يجود القران

فهو اثم انتهى انظر ايها المؤمن الى قول الشارح وهو ان

التجويد ترقيق المرقق وتفخيم المفخم الى اخر السبعة كما مر

مرارا ومن لم يراع هذه السبعة فليس بقارئ القران

بل هادم فلهذا قال عليه الصلاة والسلام رب قارئ

يقرء القران والقران يلعنه واذا اسرع الامام في القراة والمنفرد

سرعة متجاوزة عن الحد المحدود يعني ان لا يفرق حرفا

من حرف لا يكون مراعيا بالتجويد فتفسد صلاة لانه لم يقرا

القران فاذا قراء بالسرعة المتجاوزة عن المحدودة لا يمكن تفريق

بعض الحروف عن بعض ولا يمكن ايضا التفريق بين المرقق والمفخم

وعن بعض ولا يمكن بين المدغم والمظهر وبين المدود

والمقصور حينئذ يترك مخارج الحروف وصفاتها بسبب

السرعة والعجلة والسرعة في القران وغيره مكروه فيكون

الامام

الامام والمنفرد تارك للواجب بل بالفرض وهو القراة

بالتجويد وفي جامع الفتا الاسرع في القراة يكره انتهى

وفي مجمع البحور يكره القراة بالسرعة انتهى وفي الضيا

المعنوي ويكره التعجيل في القراة انتهى وهذه الكراهة

اذا راعي مخارج الحروف وصفاتها واما اذا اسرع و

لم يراع السبعة المذكورة تبطل صلاته وقراته لانه

لم يقرا القران وقد مر مرارا واعلم ايها المؤمن ان اكثر

ائمة زماننا والمصلي المنفرد من اهل واشباههم يسرعون

بسرعة متجاوزة عن الحد المحدود خصوصا في صلاة

التراويح فلا يجوز قراتهم وصلاتهم بهذه السرعة

واعلم ان الائمة والخطباء كالدليل للمسافرين واهل القافلة

فان اخطا الدليل في طريق الحج والسفر اخطا الحجاج

والمسافرون كلهم وهلكوا في الوادي والبرية وقيل

Copyright © King Saud University